الأمم المتحدة S/PV.7337

مجلس الأمن

السنة التاسعة والستون

مؤقت

الجلسة **٧٣٣٧**

الجمعة، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد شريف	(تشاد)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد زاغاينوف
	الأرجنتين	السيدة بيرسيبال
	الأردن	السيد الحمود
	أستراليا	السيد بلِس
	جمهورية كوريا	السيد أوه جون
	رواندا	السيد نيبيشاكا
	شيلي	السيد باروس ميليت
	الصين	السيد تشاي وي منغ
	فرنسا	السيد ستيئلان
	لكسمبرغ	السيدة لوكاس
	ليتوانيا	السيدة ياكوبوني
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة ملفين
	نيجيريا	السيد لارو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد بريسمان

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

تقريرا الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أعطي الكلمة الآن للمدعية العامة بنسودة.

السيدة بنسودة (تكلمت بالإنكليزية): إن الغرض من التقارير الدورية التي طُلب مني تقديمها إلى المجلس هو إطلاعه أولا بأول على التطورات والتقدم المحرز في عمليات التحقيق ومقاضاة الأشخاص الذين يُدعى أنهم مسؤولون عن الجرائم المرتكبة في دارفور. وفي أعقاب التحقيقات التي أجراها مكتبي والأدلة التي قدمها إلى القضاة، وما أجراه من تقييم مستقل، خلص القضاة إلى أن الأدلة المقدمة إليهم تفيد بأنه ينبغي أن يمثُل بعض الأفراد في السودان أمام المحكمة الجنائية الدولية للرد على التهم الموجهة إليهم، بما في ذلك الادعاءات بارتكابهم لجرائم اغتصاب.

وحتى الآن، لم يقدَّم أي من هؤلاء الأفراد إلى العدالة، ولا يزال البعض منهم متورطا في ارتكاب فظائع ضد المدنيين الأبرياء. ويزداد الأمر صعوبة بالنسبة لي أن أحضر أمام المجلس لإطلاعه على المستجدات في حين أن كل ما أفعله هو إعادة ما قلته مرارا وتكرارا، الذي يعد معظمه معروفا جيدا للمجلس. ولا يقتصر الأمر على استمرار تدهور الحالة في دارفور، فالوحشية التي ترتكب بها الجرائم تزداد وضوحا. وما برحت النساء والفتيات يتحملن وطأة الهجمات المستمرة على المدنيين الأبرياء، في حين لا يزال المجلس بحاجة إلى ما يحفزه على اتخاذ إجراء. أما ضحايا حالات الاغتصاب فيتساءلن كم من امرأة أخرى يجب أن تتعرض لهجوم وحشي من أجل أن يقدر المجلس حجم محنتهن؟ فعلى مدى ما يقرب من العشر سنوات التي ظل فيها مكتبي يقدم تقارير إلى المجلس، لم تُقدم أي توصية استراتيجية إلى مكتبي، ولم تجر أي مناقشات ينتج عنها حلولا ملموسة للمشاكل التي نواجهها فيما يخص الحالة في دارفور. إننا نجد أنفسنا في حالة من الجمود لا يمكن إلا أن تزيد من تشجيع مرتكبي الأعمال الوحشية على مواصلة أعمالهم.

وكما ذكرت من قبل في العديد من المناسبات، يجب أن نشترك في تحديد نهج جديد يُتّبع في التعامل مع الحالة في دارفور. ويتطلب ذلك تفكيرا استراتيجيا وإحداث تغييرات من جميع الجهات. وإنني إذ أواجه بيئة تتحمل فيها موارد مكتبي المحدودة المخصصة لإجراء التحقيقات أكثر من طاقتها بالفعل، وبالنظر لافتقار المجلس إلى الاستبصار بشأن ما ينبغي أن يحدث في دارفور، فلم يعد لدي خيار سوى تعليق أنشطة التحقيق في دارفور، حيث إنني قد خصصت الموارد لحالات عاجلة أخرى، ولا سيما تلك الحالات التي اقترب إجراء المحاكمات بشأنها. وبالتالي، ينبغي أن يكون واضحا للمجلس أنه ما لم يكن هناك تغيير في المواقف والنهج المتبعة في دارفور في المستقبل القريب، فستظل التقارير لا تذكر سوى القليل أو لا تذكر شيء في المستقبل المنظور. والسؤال المطروح على المجلس للرد عليه هو ما الغرض المجدي الذي كان مقصودا من تقاريري وما إذا كان ذلك الغرض يجري تحقيقه.

أن المزاعم التي أطلقت مؤخرا بشأن اغتصاب حوالي ٢٠٠ سيدة وفتاة في منطقة ثابت ينبغي أن تمثل صدمةً تحرك المجلس لاتخاذ إجراء. ومن المثير للقلق – وينبغي في الواقع أن يبعث القلق الشديد للمجلس – أنه رغم ما يبذله مكتبي والمجتمع الدولي من جهود مكثفة بهدف القضاء على آفة

الجرائم الجنسية والجنسانية، فقد رفضت حكومة السودان السماح بالوصول الكامل إلى منطقة ثابت، مما يؤدي إلى إحباط إجراء تحقيقات شاملة تتسم بالشفافية بشأن الادعاءات الخطيرة إزاء ارتكاب جرائم من هذا النوع.

ويجب أن يعبر المجلس عن إدانته القوية لفشل حكومة السودان في تسهيل الوصول إلى قرية تابت وينبغي أن يطالب بإجراء تحقيقات كاملة وبدون عائق في هذه الجرائم وبدون تأخير. ومن غير المقبول أن تجرى التحقيقات في تلك الجرائم الحساسة والخطيرة في حالة يسيطر فيها مرتكبو الجرائم سيطرة فعالة على ضحاياهم في منازلهم وفي قراهم وحيث لا يمكن للمحققين توفير أية حماية للضحايا بعد أن غادروا مسرح الجريمة.

وبعد مناشدتي وتأييد المجلس للتحقيقات في الادعاءات بأن تقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دار فور كانت عرضة للتلاعب وعدم الإبلاغ بشكل كامل، أشكر الأمين العام على اتخاذه خطوات فورية للتحقيق في تلك الادعاءات وعلى إتاحته حصول مكتبي على موجزه التنفيذي. ويأمل مكتبي أن يتخذ الأمين العام والمجلس التدابير المناسبة لمعالجة المسائل المحددة في التقرير وأن ينفذا توصيات التقرير بشكل فعال. ويجدر بالذكر أن تقارير الأمم المتحدة تشكل مصدرا هاما وفريدا للمعلومات العامة التي يعتمد عليها مكتبي في الأنشطة التي يضطلع بها في معظم الحالات، ولهذا السبب يصبح أي ادعاء بالتلاعب ونقص الإبلاغ مصدر قلق لمكتبي.

وقد أحطنا علما بزيارات السيد عمر البشير خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، التي كانت قليلة بشكل ملحوظ. ولا تزال قضية زيارات عمر البشير مسألة معروضة على المجلس، مثلها مثل مركزه باعتباره فارا من العدالة.

وأشاطر شعور المجلس بالقلق العميق من التدهور الخطير للحالة الأمنية في دار فور والآثار السلبية الهائلة التي تحدثها على المدنيين، لا سيما الأطفال والنساء. وكما بين الأمين العام عن حق، لا تزال أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس سمة سائدة للنزاع في دار فور، مثلها مثل الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية. وتستهدف هذه الاعتداءات غير المقبولة أسس المجتمعات المحلية، وهي بهذه الصفة تؤدي إلى تقويض خطير للاستقرار في المستقبل. ولذلك، يجب أن تتوقف.

وأدت موجات التشريد الجماعي الجديدة التي حصلت هذا العام إلى تعقيد حالة هشة بالفعل. ويستدعي شعورا مماثلا بالقلق استمرار نمط عمليات القصف الجوي والهجمات المسلحة على السكان المدنيين التي تشنها المليشيا/الجنجويد، وعلى وجه الخصوص المشاركة المستمرة لأحدث صيغة مكررة لمليشيا الجنجويد، وهي قوات الدعم السريع التي يقودها محمد حمدان. وتبين المؤشرات الوقائعية لمكتبي نمطا مماثلا للهجمات العشوائية وغير المتناسبة التي تشنها قوات الدعم السريع على المدنيين.

وجدير بالتكرار مرة أخرى، على نحو ما جرى مرات عديدة من قبل، أن المسؤولية الأولية تقع على عاتق حكومة السودان، باعتبارها الدولة الإقليمية، وهي قادرة بشكل كامل على تنفيذ أوامر إلقاء القبض التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية، اتساقا مع سلطة الحكومة السيادية. وبالرغم من هذه المسؤولية الواضحة، فقد فشلت باستمرار في القيام بذلك العمل. وفي الوقت نفسه، فشلت أيضا في توفير أي قدر ذي مغزى للعدالة على الصعيد الوطني.

إنني لا زلت منفتحة للانخراط البناء مع المجلس بشأن مسألة دار فور. وما نحتاج إليه هو إحداث تحول دراماتيكي في النهج الذي يتخذه المجلس نحو إلقاء القبض على المشتبه بهم في حالة دار فور. وأقدر الجهود التي تبذل لكفالة أن يقدم المجلس ردا موضوعيا عن البلاغات الثمانية المعلقة المقدمة من المحكمة. وبالمثل، أعتقد أن تضافر الجهود لتعزيز التعاون مع المجلس قد يساعد في سد الفجوة. وفي ذلك الصدد،

أناشد جميع الدول والمجلس إيجاد سبل مبتكرة لدعم الدول التي قد تكون قابلة على نحو أكبر لزيارات مزمعة من السيد عمر البشير أو الأشخاص الآخرين الذي صدرت أوامر بإلقاء القبض عليهم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السيدة بنسودة على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد بليس (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): نشكر المدعية العامة على الإحاطة الإعلامية الصريحة التي قدمتها صباح هذا اليوم. ولا يسعنا سوى أن نتفق تماما مع تحليلها. ونشعر بالامتنان لكون مكتب المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية لا يزال يبذل كل ما في وسعه في ظل ظروف صعبة للتحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي التي ارتكبت في دار فور منذ إحالة الحالة إلى المجلس في عام ٢٠٠٥.

ومرة أخرى، أبلغتنا المدعية العامة بادعاءات بأن الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي لا تزال ترتكب في وضع أعمال العنف المستمرة بلا هوادة في دار فور، مما يؤكد المعلومات التي تلقيناها في سياق الإحاطات الإعلامية التي قدمتها العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دار فور. وندين هذه الأعمال ونعرب عن القلق العميق من آثارها على السكان المدنيين، وعلى حفظة السلام والعاملين الإنسانيين الذين يسعون لتقديم المساعدة الإنسانية.

وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أعرب المجلس عن القلق من التقارير عن اغتصاب مئات النساء في قرية تابت في شمال دار فور في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر (انظر SC/11658) وناشد حكومة السودان التحقيق في الادعاءات. ونشير إلى أن تقرير التحقيقيات التي أجراها مكتب المدعي العام لجرائم دار فور التابع للسودان قد عمم الآن في المجلس. وإفادة التقرير بأن التحقيق الجنائي الذي أجراه المدعي العام ومعاونوه لم يستمر سوى أربع ساعات أمر يثير القلق، مثله مثل البيانات الواردة في التقرير التي مفادها أنه ”ما كان ليتسنى وقوع مثل تلك الجرائم الأخيرة وفي الوقت نفسه لا يحرك الرجال ساكنا أو يصدر عنهم رد فعل ما“ و”من سلوكهن وحالتهن النفسية، لا تبدو عليهن أية علامات على وقوع الاغتصاب أو أعمال العنف الجنسي“.

وأخذا بعين الاعتبار للتحديات المعروفة جيدا المرتبطة بالتحقيق في جرائم العنف الجنسي، وفيما يتعلق بها قد يكون الضحايا والشهود غير راغبين في الظهور، فإننا نناشد السودان كفالة أن تفي تحقيقاته الجنائية المحلية بالمعايير الدولية. وعلى السودان أيضا أن يتعاون مع العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دار فور للتمكين من إجراء تحقيق شامل ومستقل في هذه الادعاءات، بما في ذلك بالسماح بإمكانية الوصول الكاملة وبدون عائق إلى الأماكن ذات الصلة. وبشكل أعم، نؤكد مجددا على أهمية تقديم البعثة المختلطة لتقارير دقيقة وشاملة، وهو أمر جوهري لأعمال مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية على السواء.

ومع أنه لا يزال من الأهمية بمكان أن يقدم المجلس الدعم القوي لجهود تحقيق المصالحة السياسية في السودان، فإن أعمال العنف المستمرة تبين التحديات التي تواجهها هذه العملية، وبالتالي، أهمية ضمان إخضاع المسؤولين عن ارتكب أعمال العنف تلك للمساءلة. وبدون تحقيق العدالة، سيكون من الصعوبة بمكان تحقيق السلام الشامل والدائم في دار فور.

إن أستراليا تدرك تماما أن هذه هي الإحاطة الإعلامية العشرون التي تقدمها المدعية العامة بشأن إحالة الحالة في دار فور. ووجهت تلك الإحاطات الإعلامية رسالة متسقة. لا يمكن للمحكمة الجنائية الدولية إنجاز ولايتها – وهي ولاية أسندها المجلس إلى المحكمة – ما لم يتم إلقاء القبض على

المشتبه بهم في حالة دار فور ونقلهم إلى لاهاي. ونشعر بقلق بالغ لأن السودان لم يتخذ حتى الآن أية خطوات عملية لاعتقال الأشخاص الأربعة الذين لم تنفذ أوامر إلقاء القبض الصادرة بحقهم، ولأن الدول الأخرى التي في وضع يمكنها من القيام بهذا العمل لم تفعل ذلك أيضا. ونحيط علما بالمشورة التي قدمتها المدعية العامة في تقريرها ومفادها أن مكتبها سيقدم قريبا التماسا إلى الدائرة التمهيدية يطلب فيه تحرير محضر رسمي بعدم التعاون ضد السودان.

وفي هذا السياق، نذكر السودان وأطراف النزاع الأخرى في دار فور بالتزامها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بالتعاون مع المحكمة. كما أن الدول الأطراف في نظام روما الأساسي عليها التزامات بالتعاون بموجب الباب التاسع من النظام الأساسي. ومن الواضح أن الدائرة التمهيدية للمحكمة الجنائية الدولية خصلت إلى أن حصانة رئيس الدولة لا تنطبق على الظروف الراهنة، ونذكر جميع الدول الأخرى، فضلا عن المنظمات الإقليمية والدولية المعنية، بأن المجلس ناشدها التعاون الكامل مع المحكمة. كما ندعو في هذا السياق إلى التنفيذ الصارم للمبادئ التوجيهية التي أصدرها الأمين العام بشأن قطع الاتصالات غير الضرورية مع الأشخاص الخاضعين لأوامر بإلقاء القبض عليهم.

لقد وجهت إلينا المدعية العامة مرة أخرى صباح هذا اليوم سؤالا عن حجم المعاناة التي يتعين أن يتحملها ضحايا دار فور قبل أن يتصرف المجلس بشكل حاسم. والإجابة عن هذا السؤال واضحة بالنسبة لأستراليا.

وهذا المجلس قد خذل ضحايا دارفور. إلا أن أوان العمل لم يتأخر كثيراً. وكما ذكرت آنفاً، ينبغي أن تراعي لجان الجزاءات مذكرات التوقيف التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية بغية ضمان الاتساق بين قوائم الجزاءات وعرائض الاتهام الصادرة عن المحكمة. وينبغي للمجلس أيضاً أن ينشئ فريقاً من الخبراء القانونيين لمناقشة كيفية تعزيز التعاون بين المجلس والمحكمة.

غير أن المهمة الأكثر إلحاحاً واستعجالاً هي الرد على الرسائل الثمانية التي وجهتها المحكمة و لم تتلق رداً فيما يتعلق بعدم التعاون في حالة دارفور. والتجاهل التام لثمانية رسائل متتالية أرسلت للمجلس وفقاً لنظام روما الأساسي هي إدانة لالتزام المجلس بوضع حد للإفلات من العقاب عن الجرائم الدولية الجسيمة. وبعد عامين في عضويتنا في مجلس الأمن، ازداد اقتناع أستراليا بأن مكافحة الإفلات من العقاب أمر أساسي لصون السلم والأمن الدوليين. وسنواصل دعمنا للمحكمة الجنائية الدولية وكما أن جهودنا من أجل ضمان المساءلة ستستمر.

السيد لارو (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر المدعية العامة، السيدة بن سودا، على إحاطتها الإعلامية وعلى تقريرها العشرين إلى مجلس الأمن. ونذكر أن المدعية العامة في إحاطتها الإعلامية في حزيران/يونيه (انظر S/PV.7199)، طُلِب إلى الأمين العام التحقيق في المزاعم التي تشير وجود تلاعب في تقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والتستر على جرائم ارتكبت بحق المدنيين وحفظة السلام. وإننا نثني على الأمين العام لتصرفه العاجل بإجراء استعراض بشأن تلك المزاعم. ونحيط علماً أنه، بعد فحص المواد ذات الصلة، لم يجد فريق الاستعراض أي دليل يدعم تلك المزاعم.

وفيما يتعلق بالمزاعم بشأن الاغتصاب الجماعي في قرية تابت، دارفور، فقد درسنا تقرير الأمين العام بشأن جرائم دارفور دراسة متأنية، وما من سبب يدعونا للتشكيك في مصداقيته. ونشير أيضاً إلى أن العملية المختلطة أصدرت بياناً صحفياً في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر تشير فيه إلى أن فريق البعثة الذي توجه إلى تابت لم يجد دليلاً يدعم مزاعم الاغتصاب الجماعي. غير أننا نحث السلطات السودانية على مواصلة التعاون مع البعثة، وكفالة وصولها إلى تابت من أجل إجراء تحقيقات إضافية.

وتحيي نيجيريا مكتب المدعي العام لمواصلته رصد عدد من التوجهات في دارفور التي يمكن أن تشكل جرائم بموجب نظام روما الأساسي. وندين بشكل قاطع أي عمل يرتكبه أي طرف في النزاع في دارفور، ويستهدف المدنيين. وندد أيضاً بالأعمال التي ترتكب ضد عمال المساعدة الإنسانية وحفظة السلام.

والعنف في دارفور يؤثر سلباً على رفاه السكان في المنطقة. وقد تشرد الملايين ويواجهون مستويات الأزمة لانعدام الأمن الغذائي. ونحن نأسف بشدة للصعاب التي تواجهها جهات الإغاثة الإنسانية، بما في ذلك الأمم المتحدة، من حيث الوصول إلى المحتاجين. ونحث كل الأطراف المعنية على إزالة القيود التي تعرقل عمل الوكالات الإنسانية من أجل تيسير تقديم المساعدة إلى من تشتد حاجتهم إليها.

أخيراً، نشدد على أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري للنزاع في دارفور. ولذلك، ندعو كل الأطراف إلى إلقاء أسلحتها جانباً واعتماد الحوار سبيلاً إلى السلام والاستقرار الدائمين في المنطقة.

السيد زاجاينوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نحيط علماً بالتقرير العشرين للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بشأن حالة التحقيق في دارفور. ونحن ممتنون للسيدة بن سودا على ملاحظاتها بشأن الوثيقة.

بقيت الأوضاع العسكرية والسياسية والإنسانية في دارفور معقدة. والصراع الطائفي هو المصدر الرئيسي للعنف والزيادة الكبيرة في عدد النازحين داخلياً. ونرحب بالجهود الفعالة التي تبذلها السلطات السودانية من أجل تهدئة القبائل المتنازعة. وتصاعد الاشتباكات بين القبائل مرده إلى الصراع على المورد نتيجة للحالة الاقتصادية المزرية التي يعانيها سكان دارفور والسودان عامة. ولذلك، فإن تحسين الوضع يتوقف إلى حد كبير على التنفيذ المؤاتي لقرارات المؤتمر الدولي للمانحين لإعادة الإعمار والتنمية في دارفور، المعقود في الدوحة في عام ٢٠١٣، لتخصيص بلايين الدولارات من المساعدة لاحتياجات التنمية وإلغاء الديون الأجنبية ورفع الجزاءات الاقتصادية التي فرضتها الولايات المتحدة ضد السودان، بالالتفاف على مجلس الأمن.

إن حل المشاكل الإنسانية يكمن في تطبيع الوضع العسكري والسياسي في المنطقة. ونحن نؤيد إشراك متمردي دارفور في عملية السلام على أساس إقرار مجلس الأمن لوثيقة الدوحة. ويؤسفنا أنه بسبب عرقلة المتمردين، فقد انتهت مفاوضات تشرين الثاني/نوفمبر في أديس أبابا بين الحكومة والمتمردين إلى الفشل. وفي هذا السياق، فقد آن الأوان للنظر في إصدار مجلس الأمن جزاءات محددة الهدف ضد رؤساء مجموعات المتمردين المتشددين في دارفور.

يتطرق التقرير إلى موضوع العنف الجماعي المزعوم في قرية تابت، الواقعة شمال دارفور. ونذكر أن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة أجرت تفتيشاً في تابت وجمعت شهادات من ٧٠ شخصاً من بين الضحايا والشهود. وأجرت السلطات السودانية أيضاً تحقيقاتها، بناء على طلب مجلس الأمن، على أساس أن الدور الرئيسي للخرطوم إلقاء الضوء على كل ملابسات الحادث المزعوم هناك. ولم تعثر السلطات السودانية ولا البعثة على ضحية واحدة أو شاهد واحد. والطابع غير المنطقي للمزاعم البائسة التي رددتها محطة راديو كابانغا المناوئة للخرطوم، مرجعه إلى أن الكثير من الجنود المرابضين بالقرب من تابت لديهم زوجات محليات. وبالمناسبة، خرج السكان في مظاهرات بعد أن أغضبتهم الأقاويل التي ألقت ظلالاً من الشك حول كرامة النساء المحليات.

وينبغي ملاحظة أن راديو كابانغا، الذي نشر شائعات بشأن العنف الجنسي الجماعي في تابت، يرفض التعاون مع مسؤولي الأمم المتحدة هناك أو الاتصال بهم. ونعتقد أن كل ذلك جزء من الحرب الإعلامية ومحاولة لتصعيد الضغط على السودان.

ويرحب التقرير بالاستجابة السريعة للأمين العام إزاء تصريحات موظف إعلامي سابق في العملية المختلطة مفادها

الزعم بأن قيادة البعثة تسترت عمداً على جرائم ارتكبت بحق المدنيين وحفظة السلام في دارفور. ونحن نثق كل الثقة في الاستنتاجات التي خلصت إليها الأمانة العامة من أن تلك المزاعم لا أساس لها من الصحة. وأن ما يحدث محاولات لإثارة فضيحة تركز تحديداً على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، لسبب أو لآخر. وكما لاحظ الأمين العام، فإن المشاكل فيما يتعلق بالمساءلة توجد في بعثات أخرى أيضاً. ويكفي أن نذكر بإخفاء وتزيين المعلومات من جانب القيادة السابقة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

إن العنف المتواصل في دارفور مدعاة للقلق بالطبع. ولذلك، نحث المحكمة الجنائية الدولية على إجراء تقييم موضوعي ومحايد للأحداث. وقدرة المحكمة على مباشرة التحقيقات بموضوعية في الجرائم المزعومة لكل الأطراف في النزاع ذات أهمية أساسية لتعزيز مشروعيتها. ولا شك في أن مهمة المحكمة، بوصفها هيئة مستقلة للقضاء الجنائي الدولي، هي أداء المهام القضائية كافة. ولكن أعمال المحكمة في تنفيذ ولايتها في تحقيقات دارفور ينبغي ألا تتم بعيداً عن الجهود العامة لتطبيع الوضع في هذه المقاطعة التي طالما عانت الأمرين.

ونحيط علماً بملاحظات المدعية العامة المتعلقة بالدول والمحكمة في ملف دارفور والموقف الحالي يدلل مرة أخرى على أهمية دعم الدول في كفالة أداء المحكمة لعملها بنجاح. وعلاوة على ذلك، عند تقييم مستوى امتثال أي بلد لالتزاماته في هذا المجال،يجب أن نذكر أن مستوى الامتثال يمكن أن يتفاوت في أي حالة محددة. وفيما يتعلق بالدعوات المطالبة بما يسمى إجراء المتابعة من المجلس من حيث إحالة حالات إلى المحكمة، فقد أعلنا موقفنا من هذه المسألة مراراً وتكراراً وهو معروف.

السيد حمود (الأردن): أتقدم بالشكر للسيدة فاتو بن سودا، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطتها الإعلامية اليوم وعلى عرضها للتقرير العشرين المقدم إلى مجلس الأمن عملاً بأحكام القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

ويؤكد الأردن دعمه المتواصل للمحكمة الجنائية الدولية انطلاقاً من اقتناعنا بالمبادئ التي أنشئت من أجلها. حيث تشكل المحكمة ركناً أساسياً في تعزيز العدالة الجنائية ووضع حد لإفلات مرتكبي أشد الجرائم من العقاب. وفي صون السلم والأمن الدوليين وإعلاء سيادة القانون. وقد كفل نظام روما الأساسي الآليات الفعالة لمكافحة هذه الجرائم وتحقيق الاحترام الدائم للعدالة الجنائية الدولية.

وكفل أيضا تنفيذ الإجراءات أمام المحكمة بكل نزاهة وحيادية وفي ظل احترام حقوق المتهمين ووفقا لقواعد حقوق الإنسان.

لقد كانت دارفور أول حالة أحالها مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية، الأمر الذي فتح المجال لتحقيق الرؤية الرامية إلى تحقيق العدالة ومكافحة سياسة الإفلات من العقاب ومنح الضحايا الشعور بالعدالة من خلال التفاعل الوثيق بين المحكمة والمجلس. إلا أن العلاقة بين المجلس والمحكمة لا يجب أن تقتصر على مجرد إحالة الحالة إلى المحكمة وعقد المناقشات أو تلقي الإحاطات الإعلامية من المدعي العام. ولا بد للمجلس أن يتعاون مع المحكمة في تنفيذ ولايتها، ولكن دون أن يتدخل في إجراءاتها. وبهذا الخصوص يؤكد الأردن على وجوب التعاون الكامل مع المدعية العامة للمحكمة من جانب جميع الدول والأطراف من أجل معالجة أوجه القصور التي حددها تقرير المدعية العامة في هذا المجال.

يشعر الأردن بالقلق أزاء ما ورد في تقرير المدعية العامة عن الإدعاءات باستمرار ارتكاب جرائم خطيرة في دارفور بما في ذلك عمليات القصف الجوي والاعتداءات ضد المدنيين والجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الناشطين في مجال حقوق الانسان وأعضاء المجتمع المدني وقادة المجتمعات

المحلية. بالإضافة للاعتداءات التي طالت العاملين في الجهات المقدمة للمساعدات الإنسانية وأفراد عمليات حفظ السلام. ويؤكد الأردن على ضرورة استمرار مكتب المدعية العامة في مواصلة العمل على جمع الادلة بشأن الادعاءات الجديدة حول الجرائم المرتكبة في دارفور على الرغم من جميع المعيقات التي تحدثت عنها للتو.

إن العمل من أجل ضمان تحقيق العدالة والمساءلة الجنائية في دارفور ليس مجرد واجب أخلاقي، بل هو ركيزة أساسية لعودة الامن والاستقرار للإقليم ولتحقيق السلام الدائم هناك.

السيد ملفين (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر المدعية العام بنسودة على تقريرها وعلى إحاطتها الإعلامية اليوم.

وتأسف المملكة المتحدة بشدة لأن الحالة في دارفور لم تتحسن منذ خطاب المدعية العامة الأخير أمام المجلس في حزيران/يونيه (S/PV.7199). وكما يُبرز التقرير ،فإن عمليات القصف الجوي المستمرة، والهجمات الأرضية، والجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد المدنيين، والاعتقال التعسفي واحتجاز المعارضين وأفراد المجتمع المدني تعطي صورة مقلقة للغاية. وأُفيد بأن ما يربو على ٤٣٠ ٠٠٠ شخص قد شرِّدوا مؤخراً في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر. ونحن نرحب بجهود الرئيس السابق مبيكي، إلا أن نشعر بالقلق الشديد لأن الجولة الأخيرة من المحادثات بين حكومة السودان وممثلي الجماعات المعارضة المسلحة في دارفور لم تؤد إلى تحقيق أي إنجاز كبير. ونحن نحث جميع الأطراف على استئناف المحادثات في أقرب فرصة ممكنة.

تدين المملكة المتحدة الهجمات المأساوية التي أسفرت عن مقتل أربعة من موظفي العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتضم صوتها إلى صوت المدعية العامة في مطالبة حكومة السودان اتخاذ الخطوات اللازمة للحفاظ على الأمن لأفراد العملية المختلطة. ولا تزال العملية المختلطة شريكا رئيسيا في رصد حالة حقوق الإنسان في دارفور. في هذا السياق، من المهم أن تحقق العملية المختلطة فيها وأن تقدم تقارير وافية تماما عن أي حادث. ونرحب بإنشاء استعراض كوبر للنظر في الادعاءات المتعلقة بعدم كفاية التقارير السابقة، ونعتقد أن من الأهمية بمكان تشاطر استنتاجاتها بشفافية، بما في ذلك من خلال النشر على على نطاق أوسع. وكما قلنا في المجلس، من المهم أن تكفل العملية المختلطة تشاطر جميع المعلومات في المستقبل مع أصحاب المصلحة المعنيين بها.

كما نؤكد مجددا دعوتنا لأن تتوفر للعملية المختلطة إمكانية الوصول دون أية قيود كي تجري تحقيقا كاملا في ادعاءات الاغتصاب الجماعي في منطقة ثابت. هذه الادعاءات خطيرة، ونحن نلاحظ مع القلق وجهة نظر مكتب المدعي المتمثلة في أن جوا من الترهيب قد نشأ فيما يتعلق بالحالة. ومن المهم جدا أثبات الوقائع كاملة بشأن الحادث.

وقد سلطت المدعية العامة الضوء أيضا على الحصانة التي تتمتع بها قوات الدعم السريع كجزء من جهاز الأمن والمخابرات الوطني. وقد تم تسليط الضوء أيضا من قبل الخبير المستقل السابق للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، الذي أوصى بضرورة إلغاء أو تعديل قانون الأمن الوطني لعام ٢٠١٠ لكفالة أن سلطات الجهاز تتماشى مع التزامات السودان الدولية في مجال حقوق الإنسان.

ونشير أنه سيصادف في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ الذكرى السنوية العاشرة لإحالة الحالة في دارفور إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وقد جعل القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) حكومة السودان ملزمة بأن تتعاون بشكل كامل مع المحكمة الجنائية الدولية والمدعية العامة للمحكمة، وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة. إن حكومة السودان قد أخفقت بصورة واضحة وشاملة في الوفاء بهذا الالتزام على مدى العقد الماضي.

وإنما بحمايتها للأفراد المتهمين من قبل المحكمة الجنائية الدولية، إنما تستمر في عرقلة السعي لتحقيق العدالة لضحايا الجرائم التي ارتكبت في دارفور. وتكرر المملكة المتحدة دعوتها للحكومة السودان إلى الوفاء بالتزاماتها عن طريق التعاون التام مع المحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بإنفاذ جميع مذكرات التوقيف الصادرة عن المحكمة. كما تحث المملكة المتحدة جميع الدول على التعاون تعاونا كاملا مع المحكمة والمدعي العام، وخاصةً فيما يتعلق بسفر الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية بحقهم لوائح اتهام، وتذكر بالتزامات الدول الأطراف في المحكمة بتنفيذ أوامر إلقاء القبض الصادرة عنها.

وعندما تعجز الدول عن الوفاء بالتزاماتها، من المهم أن يستجيب مجلس الأمن. تأسف المملكة المتحدة لحقيقة أن المجلس لم يتمكن حتى الآن من الاتفاق على الردود على الرسائل الموجهة من رئيس المحكمة المتعلقة بالالتزام بالتعاون مع المحكمة. وندعو، مرة أخرى، جميع أعضاء المجلس للموافقة على متابعة التقارير التي تحدثت عن عدم التعاون مع المحكمة متابعة فعّالة وفي الوقت المناسب. وينبغي أن يبدأ العمل بالرد على الرسائل التي تلقاها المجلس. وتقع على عاتق المجلس مسؤولية مساعدة المحكمة على الوفاء بالولاية التي أعطيناها إياها عندما أحال المجلس الحالة في دارفور إلى مكتب المدعي العام منذ ما يقرب من ١٠ سنوات.

السيدة لوكاس (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية على عرضها التقرير العشرين عن الحالة في دارفور والإجراءات القضائية قيد التنفيذ.

وستصادف العام المقبل الذكرى السنوية العاشرة لإحالة مجلس الأمن للحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومع ذلك، لا يمثل هذا سببا للاحتفال. وفي الواقع، إن مذكرات التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بحق خمسة أفراد متهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية بحق أحدهم، لم تُنَفَذ حتى الآن. ويتعين على حكومة السودان في المقام الأول أن تمتثل للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وأن تنفذ مذكرات التوقيف تنفيذا كاملا. وما زالت ترفض القيام بذلك؛ كما لم تتخذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب بشكل فعال على الصعيد الوطني. وذلك أمر غير مقبول.

كما نشير بقلق بالغ إلى حالات عدم التعاون مع المحكمة وكون أن رئيس السودان، عمر البشير، يواصل القيام برحلات إلى المنطقة.

ونأمل أن يتمكن مجلس الأمن من الرد على الرسائل الرسمية التي وجَّهتها إليه المحكمة للإبلاغ عن هذه الحالات من عدم التعاون. على مجلس الأمن أن يضمن الرصد الفعال للقضايا التي أحالها إلى المحكمة الجنائية الدولية. وهذه مسألة مصداقية وفعالية.

إنَّ الحالة الأمنية والإنسانية في دارفور قد تدهورت بشكل كبير في عام ٢٠١٤. وتسوية الأزمة تقتضي حلاً سياسياً. والحوار الوطني الذي أعلنه الرئيس السوداني يتيح فرصة، شريطة تهيئة الظروف المؤاتية لحوار شامل. لكنَّ الحالة الآن تكاد ألاَّ تكون كذلك.

وتقرير السيدة بنسودة يعطي نظرة متعمقة في الجرائم المرتكَبة في دارفور – جرائم قد تحت طائلة نظام روما الأساسي. فعلى سبيل المثال، هناك عمليات قصف جوي، وهجمات على المدنيين والناشطين في المجال الإنساني وحفظة السلام، فضلاً عن العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات. ونحن قلقون جداً حيال دور قوات الدعم السريع التي ترتكب الانتهاكات مع إفلات تام من العقاب، والتي لوحظ وجود أطفال في صفوفها. وإننا نشجع مكتب المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية على مواصلة رصد الحالة في دارفور عن كثب، وجمع المعلومات المتعلقة بالجرائم

المزعومة والنظر في في استحداث تحقيقات جديدة بشأن الحالة في دارفور. ونُدرك أنَّ ذلك ليس سهلاً، نظراً لعدم تعاون الحكومة السودانية وعدم قدرة مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية على السفر إلى مناطق النزاع. ولا بدَّ لنا من مواصلة مناقشاتنا لإيجاد السبُل لمعالجة هذه الحالة غير المقبولة.

إنَّ العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والناشطين في المجال الإنساني لا يزالون ممنوعين من الوصول إلى مناطق النزاع، حيث الناس بحاجة إلى المساعدة الطارئة، وحيث تُرتكَب انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وإننا ندين حقيقة أنَّ العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور لَمَّا تستطع بعد الحصول على الوصول الحرِّ وبدون عوائق إلى قرية ثابت في شمال دارفور، وهو ما كان من شأنه أن يتيح للبعثة التحقق من مزاعم الاغتصاب المرتكَب ضد نحو ٢٠٠ إمرأة وفتاة في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. يجب إجراء تحقيق كامل ومحايد في هذه المزاعم لتحديد المسؤولية.

أخيراً، في ما يتعلق بالتحوير المزعوم للمعلومات الواردة في تقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، أذكر بأنَّ لكسمبرغ كانت بين أعضاء المجلس الذين أيدوا المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في حزيران/يونيه، حين اقترحت أن يسارع الأمين العام إلى إجراء تحقيق شامل ومستقل وعام، لإلقاء الضوء على تلك المزاعم. ونحن نلحظ الاستنتاجات التي قدَّمها إلى المجلس فريق التحقيق الداخلي الذي شكَّله الأمين العام. ونأمل أن نحصل على التقرير الشامل في أقرب وقت ممكن. ويجب القيام بكل شيء لضمان ألاَّ تتكرر أخطاء الماضي. ومن الأساسي حصول مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية على أكمل وأصدق المعلومات الممكنة بشأن العنف المرتكَب في دارفور.

وسأختم كلمتي بذكر الاقتناع الذي أعادت لكسمبرغ تأكيده دائماً طوال فترة ولايتها بصفتها عضواً منتخَباً في المجلس. وهذا هو الوقت المناسب للقيام بذلك، بينما تنعقد جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في مقرّ الأمم المتحدة. نحن مقتنعون بأنَّ العبء يقع على عاتق مجلس الأمن أن يضطلع بمسؤولياته عن إنهاء الإفلات من العقاب، بما في ذلك عبْر تقديم الدعم الكامل للمحكمة الجنائية الدولية. وحقيقة أنَّ مجلس الأمن يمكنه إحالة حالات إلى المحكمة الجنائية الدولية تجعله طرفاً رئيسياً في تحديد المسؤولية. والمحكمة الجنائية الدولية بحاجة إلى الدعم الحاسم من مجلس الأمن لتلبية احتياجات الضحايا العديدين لجرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. ويجب ألاَّ ننسى أنَّ المحكمة الجنائية الدولية هي غالبا الملاذ الوحيد المتاح لهؤلاء الضحايا لكي يجعلوا أصواتهم مسموعة ويدافعوا عن حقوقهم.

السيد كاي ويي مينغ (الصين) (تكلم بالصينية): أودّ أن أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها الإعلامية. إننا لم نشهد أية تغييرات رئيسية في حالة دارفور مؤخراً. ونحن ندعم الجهود المستمرة من حكومة السودان للمضي قدُماً بعملية المصالحة السياسية، ونرحب بالجهود المشتركة لحكومة السودان وبعض الجماعات المتمردة المعنية لتعزيز تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور. ونقدِّر حقيقة أنَّ فريق الاتحاد الأفريقي رفيع المستوى المعني بالتنفيذ والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور قد يسَّرا إجراء مفاوضات في إثيوبيا بين حكومة السودان ومتمرِّدي دارفور المعنيين. ونأمل أن تتحلى الأطراف بالواقعية وتحاول إيجاد أرضية مشتركة نحو حل سياسي شامل لمسألة دارفور.

إنَّ مسألة دارفور متعددة الوجوه ومعقَّدة. وقد اعتقدت الصين دائماً أنَّ الركيزة الأساسية للعمل في مجالات أخرى، مثل تعزيز القضاء، لا يمكن إرساؤها إلاَّ بتعزيز تقدم ثابت في العملية السياسية. والهدف العام هو تحقيق حل شامل لمسألة دارفور.

إنَّ موقف الصين بشأن تناول المحكمة الجنائية الدولية لمسألة دارفور يبقى بدون تغيير. وفي ما يتعلق بتقارير وسائط الإعلام عن الاغتصاب الجماعي في قرية ثابت، أحاطت الصين علماً بالتقرير الأخير واستنتاجات المدعية العامة حول جرائم دارفور وتقرير تحقيق العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. ونأمل أن تعزز العملية المختلطة اتصالاتها بحكومة السودان لإيجاد تسوية ملائمة للمسألة، وتفادي عرقلة عملية السلام في دارفور.

السيد نيبيشاكا (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أودّ أن أشكر أيضاً المدعية العامة فاتو بنسودة على عرض التقرير العشرين لمكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن. ونحيط علماً بالأنشطة القضائية الأخيرة التي نفَّذتها المحكمة، وأنشطة المكتب المستمرة، بما يشمل رصد الادِّعاءات الحالية، فضلاً عن وضع التعاون من قِبَل حكومة السودان وأطراف أخرى.

ومنذ شباط/فبراير ٢٠٠٩، دأب رؤساء الدول والحكومات الأفارقة على المطالبة بتأجيل الدعاوى ضد الرئيس عمر حسن البشير، عملاً بالمادة ١٦ من نظام روما الأساسي. والاتحاد الأفريقي إذ يؤكد التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب، فإنه يؤكد أنَّ السعي إلى العدالة ينبغي أن يتواصل بطريقة لا تعرقل الجهود الهادفة إلى تعزيز السلام الدائم أو تعرضها للخطر. ومن ثم، قرَّر الاتحاد الأفريقي أنَّ جميع البلدان الأفريقية التي استقبلت الرئيس البشير منذ اتهامه فعلت ذلك انسجاماً مع قرار مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي، وتسعى إلى الهدف نفسه المتمثِّل في إحلال السلام في المنطقة. لذا، نعتقد أنَّ التقارير المستمرة بشأن عدم التعاون من قِبَل الدول الأفريقية يُعيق الجهود الحثيثة التي تبذلها المنطقة لتحقيق السلام في دارفور. وإننا مقتنعون أيضاً بأنَّ نهجاً متضافراً بين الأمم المتحدة، الاتحاد الأفريقي وحكومة السودان هو السبيل الأفضل لضمان المساءلة ومعالجة النزاع في دارفور في الوقت ذاته.

وفي ما يتعلق بالرصد المتواصل للمزاعم الحالية، نلاحظ أنَّ معظم الحالات المبيَّنة في تقرير المدَّعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية قد نوقشت عقب تقرير الأمين العام بشأن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2014/852). وفي هذا السياق، نودّ أن نؤكد شواغلنا حيال عدم الاستقرار المستمر في منطقة دارفور، فضلاً عن الافتقار إلى تسوية سياسية لإنهاء النزاع، وهي حالة ما برحت تؤثر سلبياً على حياة المدنيين الأبرياء طبعاً. ونحن نقدِّر أن التحقيق في مزاعم تحوير تقارير العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وما خلص إليه من استنتاجات قد عُرِضت على المجلس. وإننا نتطلع إلى تنفيذها.

إنَّ رواندا تغتنم هذه الفرصة لتؤكد إدانتها الشديدة للهجمات المتكررة على حفظة السلام في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

وأشير إلى أن أكثر من ٦٠ من حفظة السلام، بمن في ذلك حفظة السلام من بلدي، قد قتلوا منذ بداية البعثة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ونحث حكومة السودان على العمل عن كثب مع العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في التحقيق في تلك الهجمات من أجل تقديم الجناة إلى العدالة. هذا، ونعلم أنه في ١٨ أيلول/سبتمبر، أصدرت المحكمة الجنائية الخاصة بأحداث دارفور في الفاشر الحكم النهائي في الدعوى المرفوعة ضد أربعة أشخاص متهمين بالهجوم على ضابطة شرطة في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وسرقتها واغتصابها في ١٠ نيسان/أبريل في الفاشر، شمال دارفور.

ونود أن نرى المزيد من التقدم في التحقيق في انتهاكات وجرائم حقوق الإنسان الأخرى، بما فيها تلك المذكورة في تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية. وعلاوة على ذلك، فإن من الأهمية بمكان التأكيد على أن حكومة السودان

تتحمل المسؤولية الرئيسية عن كفالة الحماية لشعبها واتخاذ خطوات ملموسة للتصدي لاستمرار أعمال العنف بين القبائل في دارفور. كما نرفض العنف ضد المدنيين الذي ترتكبه الجماعات المسلحة، واستخدام المدنيين كدروع بشرية في القتال ضد القوات الحكومية.

وإذ نتكلم عن العدالة، فإننا نعتقد أن المجتمع الدولي ينبغي أن يعتمد نهجا متوازنا بين السلام والعدالة بغية التصدي بشكل أفضل للنزاع في دارفور. وفي الوقت الحاضر، واستجابة لوثيقة الدوحة للسلام في دارفور، يمثل إطلاق حكومة السودان للحوار الوطني في وقت سابق من هذا العام فرصة لأخرى لإحلال السلام في دارفور. ويعمل فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، ورئيسه ثابو مبيكي، بجد من أجل ضمان نجاح تلك المبادرة. بيد أنه، من دون النوايا الحسنة من الأطراف والالتزام والدعم القويين من المجتمع الدولي، من غير المحتمل أن تنجح هذه المبادرة. ولذلك، فإن من الأهمية بمكان أن تقوم الأطراف بالتفاوض بحسن نية بهدف وضع حد لمعاناة أهلهم. كما أنه من الأهمية بمكان أن يستخدم المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن، أقصى قدر من نفوذه وضغطه على الأطراف من أجل ضمان مشاركتها جميعا في العملية.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا التزامنا المتواصل، بوصفنا بلدا مساهما بقوات عسكرية وبأفراد شرطة في العملية المختلطة، وبوصفنا دولة عضوا في الاتحاد الأفريقي بالعمل صوب تحقيق السلم الدائم والمصالحة الحقيقية والمساءلة عن أخطر الجرائم المرتكبة في دارفور.

السيدة بيرسيفال (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): لن أتكلم اليوم عن الجوع أو الفقر أو عدم فعالية الجزاءات التي يفرضها المجلس، ولا عن الحاجة إلى استعراض الجزاءات الانفرادية، أو الانتشار الفاحش للأسلحة، أو عن إسكات الثقافات التقليدية – وإذ نواجه صعوبة في فهم كيفية تعارض الثقافات التقليدية مع مبادئ سيادة القانون وحقوق الإنسان. ولن أتكلم عن اغتصاب النساء بينما يحضرن الماء، ولا عن الأطفال في مخيمات اللاجئين الذين لا يأكلون سوى مرتين في أسبوع. لكنني سأتكلم فقط عن تقرير المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

تود الأرجنتين أن تشكر السيدة فاتو بنسودة على عرض تقريرها العشرين المقدم عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). لقد تابعت الأرجنتين التقارير، شأننا جميعا: كان هناك ٢٠ تقريرا. عندما يتعلق الأمر بالحالة في دارفور، غالبا ما نقول إننا نشعر بالقلق. وحينما نتكلم عن الحالات التي أحالها المجلس إلى المحكمة، نقول إننا نشعر بقلق بالغ. وتشعر الأرجنتين بالأسف إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاك القانون الإنساني الدولي في دارفور. في بداية هذا العام، في القرار ٢١٣٨ (٢٠١٤)، نص المجلس على أنه لا مناص من أن تمتنع جميع الأطراف عن ارتكاب انتهاكات أخرى وانتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. ومع ذلك نرى أنه لا بد من إزالة العقبات التي ما زالت قائمة حتى يتسنى لعمل فريق الخبراء وعمل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور المضي قدما على نحو فعال ومتسق. كما دعا المجلس حكومة السودان إلى كفالة المساءلة عن الجرائم الخطيرة المرتكبة.

والأرجنتين مرة أخرى تشكر المدعية العامة على تفانيها في رصد الجرائم المرتكبة حاليا، بما في ذلك الأنواع المختلفة من الهجمات التي تشن على المدنيين، وعلى العاملين في العملية المختلطة والعاملين في مجال المساعدات الإنسانية والتشريد القسري للمدنيين – الذين يصعب حصرهم – وانتشار العنف ضد النساء لمجرد كونهن نساء، والعنف الجنسي والجنساني المرتكب. إذ أصبح العنف الجنسي والجنساني سمة أساسية من سمات جميع النزاعات تقريبا التي نتناولها في مجلس الأمن. وذلك

أيضا هو الحال في دارفور. هل هذا أمر جديد، أم أصبحنا أكثر جرأة على إبراز حقيقة أن أجسادنا – أجساد النساء – قد استخدمت دائماً كسلاح من أسلحة الحرب ومادة للانتهاك؟

وأود أن أذكر بأنه قبل أقل من شهر أحيل إلى مجلس الأمن معلومات بشأن الانتهاكات الواسعة النطاق في ثابت، شمال دارفور. وتم مناشدة الحكومة السودانية الوفاء بمسؤوليتها بالسماح للعملية المختلطة بإمكانية الوصول غير المقيد لإجراء تحقيق في الأحداث. كما نود تشجع المدعية العامة على مواصلة التحقيق في جميع تلك الأفعال التي يمكن أن تعتبر جرائم بموجب نظام روما الأساسي. ونشكر، على وجه الخصوص، مكتب المدعية العامة على ورقة السياسة العامة التي قدمها بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية والقائمة على التحيز الجنسي.

وهناك جانب حاسم آخر تؤكده المدعية العامة في كثير من الأحيان في التقارير المعنية بدارفور. وبطبيعة الحال، يتعلق ذلك الجانب بالتعاون. ينبغي لحكومة السودان، عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، أن تتعاون مع المحكمة وتقدم كل المساعدة اللازمة. ولكن هذا لا ينطبق على حكومة السودان فحسب. وبما أن هذه هي المرة الأخيرة التي نتناول فيها مسألة المحكمة الجنائية الدولية، نود أن نغتنم هذه الفرصة لنشير إلى أنه على الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التعاون مع المحكمة. بيد أن، القرار الذي اتخذه المجلس يحث أيضا جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على التعاون مع المحكمة. وأحد الجوانب الرئيسية للتعاون يتمثل في تنفيذ أوامر إلقاء القبض. وفي الوقت الراهن، فإن أوامر إلقاء القبض التي أصدرتها المحكمة منذ عام ٢٠٠٧ فيما يتعلق بجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية لم تنفذ بعد. والأمر الذي يدعو للأسف هو تخلي الدول الأخرى عن التزاماتها بالتعاون مع المحكمة، بما في ذلك بعض الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، إذ أن مكافحة الإفلات من العقاب لا تقتصر على الدول الأطراف في نظام روما الأساسي. لذلك تحث الأرجنتين مرة أخرى جميع الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على التعاون مع المحكمة.

وترتبط مسألة التعاون ارتباطا مباشرا بأنشطة المتابعة التي يضطلع بها المجلس فيما يخص الإحالات التي يقوم بها إلى المحكمة الجنائية الدولية.

إنني أكرر كلامي، على غرار المدعية العامة للمحكمة. ومن الطبيعي تذكير المدعية العامة في تقريرها بالرسائل التي وجهتها المحكمة إلى المجلس، التي بلغت ثماني رسائل حتى الآن. ومن المقلق عدم الرد على أي رسالة من تلك الرسائل، أو اتخاذ المجلس إجراءات بناء عليها. لقد التزمنا كمجلس، في البيان الرئاسي S/PRST/2013/2، بالقيام برصد فعال للإحالات إلى المحكمة. والتزمنا بالقيام بذلك. لكن حتى الآن، ورغم الجهود التي تبذلها العديد من الدول الأعضاء في المجلس، لم يتسن التوصل إلى اتفاق بشأن آلية تنفيذ هذا الرصد. وأعتقد أن ريني ديكارت أمضى وقتا ليؤلف كتابه ”مقال عن المنهج“ أقل مما سنمضيه نحن للاتفاق بشأن آلية الرصد. وخلال المناقشة المفتوحة التي عقدها وفد بلدي في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر (انظر S/PV.7285)، إتضح مرة أخرى دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الساحق للمتابعة الفعالة للإحالات. ولذلك، فإننا نحث مرة أخرى أعضاء المجلس على تكريس جهودهم للتوصل إلى آلية الرصد. ولا يمكن لهذه الهيئة تجاهل قراراتها التي أصدرتها. ولا يمكن أن نتجاهل الإحالات التي قامت بها للمحكمة.

سأنتقل الآن لتناول مسألتين لهما علاقة بالأمانة العامة. وتتعلق الأولى بالمبادئ التوجيهية للأمين العام بشأن الاتصالات غير الضرورية لموظفي المنظمة، بالأشخاص الصادر بحقهم أمر اعتقال من المحكمة الجنائية الدولية. وتحث الأرجنتين، ليس بوصفها دولة طرفا في نظام روما الأساسي ولكن بوصفها

عضوا في المنظمة، مع كل الاحترام الواجب، الأمين العام على ضمان التطبيق الصارم للمبادئ التوجيهية. وينبغي أن يشمل ذلك تقييما صارما لمدى ضرورة هذه الاتصالات للامتثال لولايات الأمم المتحدة. ويجب أن يتم إعلام المحكمة بخصوص أي اتصال وجده التقييم ضروريا، قبل أن يجري ذلك الاتصال. ولا يمكننا الاستمرار مع ثقافة الشك هذه: حيث يجب أن يكون ثمة إعداد للتقارير. وينبغي للأمين العام أيضا إبلاغ الدول الأعضاء، لأنها هي التي توافق على الولايات. وهذه التدابير ضرورية لأن الاتصالات مع المسؤولين في الأمم المتحدة، وخاصة المسؤولين الرفيعي المستوى والمسؤولين الميدانيين، بما في ذلك خلال عمليات حفظ السلام، يمكن أن يكون له تأثير على المحكمة، فضلا عن تقويض مصداقية الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق بالطريقة التي ينبغي بها التعامل مع المعلومات الواردة من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، في التقرير التاسع عشر للمدعية العامة بشأن الجرائم التي ارتكبت ضد المدنيين، وخاصة الموظفات في عمليات حفظ السلام، فإن الأرجنتين تقدر مذكرة الأمين العام. إن الاستنتاجات الملخصة في مذكرته المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر مثيرة للقلق. ونعتقد أنه من الضروري أن تكون ثمة متابعة للمعلومات التي تم التحقيق فيها وللاستنتاجات، فيما يتعلق بالعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وإدارة عمليات حفظ السلام على حد سواء. وسيكون من المرجو أيضا حصول مجلس الأمن على كامل التقرير. لم لا؟ ونحن نحث الدول الأعضاء على متابعة تلك المسائل، بما في ذلك اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام.

وكما هو الحال في كل مرة يتناول فيها المجلس موضوع المحكمة الجنائية الدولية، أود أن أشير إلى وجود جانبين فيما يتعلق بالإحالات إلى المحكمة، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بمسألة دارفور، لا تتفق الأرجنتين معهما. يتمثل أولهما في توسيع نطاق ولاية المحكمة لتشمل مواطني الدول التي ليست طرفا في نظام روما الأساسي، ويتعلق الثاني بالتأكيد بأن الأمم المتحدة لن تغطي تكاليف الإحالة. إن موقف وفد بلدي معروف جيدا ولن أكرره هنا.

في الختام، كما قلت، هذه هي المرة الأخيرة التي يتاح فيها للأرجنتين فرصة معالجة مسألة المحكمة الجنائية الدولية كعضو في المجلس؛ وقد تتاح لنا فرصة أخرى في عام ٢٠٣٠. إن الذاكرة مسالة جماعية، في حين أن مكافحة الإفلات من العقاب هي مسألة عالمية. ولذلك، أود أن أؤكد أن المحكمة هي مؤسسة وليدة فهم مشترك مفاده عدم ارتكاب جرائم خطيرة من دون عقاب، وأن توفير العدالة ومعاقبة المذنبين يسهم في منع اقتراف مثل هذه الجرائم مستقبلا.

إن المحكمة الجنائية الدولية لم تنشأ نتيجة تنازل تكرم به البعض، أو نتيجة ممارسة عقلانية وعميقة في تفكير الشعوب والحكومات. بل أنشئت بدلا من ذلك، جراء الخوف في مواجهة الفظائع والجرائم الجماعية التي ارتكبتها الدول المجرمة. لقد قادنا الإرهاب إلى العمل على إنشاء المحكمة الجنائية الدولية والإتيان بها إلى حيز الوجود. دعونا نقول الحقيقة دون أن نشعر بالخجل كبشر. لم تكن المحكمة الجنائية الدولية مدفوعة بالمنطق. بل أنشئت جراء الإرهاب.

لذلك أقول للسيدة فاتو بنسودة، الابنة الشجاعة لأفريقيا وللبشرية: إستمري في أن تكوني كما أنت، لا تكلي، وامتثلي لما نطلبه جميعا، أي عدم التحيز، وأعني بذلك العدالة، من أجل الذاكرة، وهي ليست سلبية أو فردية، ولكن جماعية، وكذلك من أجل الحقيقة، التي تتيح لنا أن نعرف ما حدث من خلال أصوات المظلومين، والذين تعرضوا للاغتصاب وجرى إسكاتهم. بعبارة واحدة، من أجل تحقيق العدالة، ويعني ذلك تسليط الضوء على الظلم. إن العدالة ليست قوة لاهوتية، وليست انتقاما، وليست ثأرا أو إعداما خارج القانون. إنها تعني ”لن يتكرر ذلك أبداً“. وذلك من أجل تعويض الضحايا،

ولا يعني ذلك مجرد منحهم المال، وتحسين صحتهم كناجين. بل يعني أيضا تحرير الضحايا كبشر والفهم بأن الحياة، الحياة الكريمة، هي حق للجميع.

السيد بريسمان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أشكر المدعية العامة بنسودة على إحاطتها الإعلامية الرصينة، وعلى التقرير الشامل بشأن الحالة في دارفور.

إن هذا العام يصادف ذكرى حدث هام حزين حقا. لقد مرت ١٠ أعوام على إدانة مجلس الأمن لأول مرة التقارير التي أفادت عن وقوع هجمات واسعة النطاق على المدنيين وارتكاب أعمال عنف جنسي وعمليات تشريد قسري في دارفور، وحث المجلس الحكومة على إيجاد حل سياسي سلمي للصراع، وتقديم مرتكبي هذه الجرائم إلى العدالة. وعندما لم تقم الحكومة السودانية بذلك، اتخذ المجلس خطوة تاريخية تمثلت في إحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، خلال شهر آذار/مارس ٢٠٠٥. وسعت المحكمة الجنائية الدولية لتحقيق العدالة لضحايا دارفور، ولا نزال نعتقد أنه من الضروري مواصلة مساءلة المسؤولين الرئيسيين عن الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية هناك.

خلال العقد الذي مر منذ تناول مجلس الأمن لأول مرة مسألة دارفور، قطع المجتمع الدولي أشواطا هائلة فيما يخص تقديم المسؤولين عن الجرائم الوحشية إلى العدالة في أجزاء أخرى من العالم. من تشارلز تايلور في ليبريا، إلى أبرز الأعضاء الباقين على قيد الحياة من نظام الخمير الحمر، وأمير الحرب الكونغولي توماس لوبانغا، أظهر العالم بأنه سيكافح الإفلات من العقاب عن الفظائع التي ارتكبت ضد المدنيين، إلا أن التقدم الذي حدث في أماكن أخرى من العالم لم تشهده دارفور للأسف.

إن الجرائم نفسها التي كشفت عنها لجنة التحقيق وندد بها مجلس الأمن – والتي تنطوي على قتل المدنيين على نطاق واسع، والتعذيب، والاغتصاب، والاختطاف، والاختفاء القسري، والنهب، والتشريد القسري وتدمير القرى – قد ارتكبت وما زالت ترتكب من قبل القوات الحكومية وجماعات المتمردين والميليشيات الموالية للحكومة. وفي الواقع، فإن قوات الدعم السريع التي تعمل الآن في دارفور تستخدم أساليب الجنجويد نفسها، وهي كما أشارت المدعية العامة، تموَّلُ وتدرَّبُ وتجهَّزُ وتُدار من قبل جهاز الأمن والاستخبارات الوطني التابع لحكومة السودان وتقودها القوات المسلّحة التابعة لحكومة السودان خلال العمليات العسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أساليب الأرض المحروقة التي اتبعتها الحكومة السودانية في دارفور كانت نُذُراً للصراعات في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، حيث روّعت قوات الدعم السريع المدنيين.

ليست مهمة المحكمة الجنائية الدولية بالسهلة. إن عدم تعاون حكومة السودان وعدم احترامها لقرار مجلس الأمن بإحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، عملاً بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، عميق جداً حتى أن تقرير المدعية العامة يورد أن طلباً للتعاون فيما يتعلق بعبد الله باندا أبكر نورين أُعيد إلى المحكمة وحسب من قبل حكومة السودان، وكان المظروف غير مفتوح. وكما يشير تقرير المدعية العامة بنسودة، تبقى التطورات الأخيرة مثيرة للقلق البالغ. ونحن نشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء التقارير التي وردت مؤخراً عن عمليات الاغتصاب الجماعي في تابت، شمال دارفور، التي لم يتم بعد إجراء تحقيق كامل فيها. إن المقابلات المحدودة للقرويين في تابت للتحقيق في الاغتصاب الجماعي المزعوم جرت بحضور الاستخبارات العسكرية والجنود التابعين لحكومة السودان، وكان بعضهم يسجل المقابلات. وهذا لا يُعدّ تحقيقاً. إنه تخويف وحسب.

وتقع على عاتق العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (يوناميد) مسؤولية التحقيق. ولها ولاية

التحقيق، وعلى حكومة السودان الالتزام بأن تتوقف عن التدخل. وندعو مرة أخرى الحكومة السودانية على الفور إلى إزالة جميع العقبات التي تعترض تأدية العملية المختلطة لولايتها كاملة وبالشكل المناسب، بما في ذلك حريتها في التنقل وفقاً للولاية التي أناطها المجلس بها. وقد أدّت العملية المختلطة، من جانبها، دوراً حاسماً في الرصد والتحقيق والإبلاغ عن الحقائق على أرض الواقع، ويجب أن تظل في عين المكان دون عراقيل من أجل أداء دورها المتمثل في حماية المدنيين. ولكن في هذا الصدد من المهم الإشارة، كما فعل الزملاء الآخرون، إلى أن الأمين العام أبلغ في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر مجلس الأمن بنتائج استعراض التقارير المقدّمة من العملية المختلطة، في أعقاب ادعاءات عرضت على المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية بأن العملية المختلطة لا تقدّم ما يكفي من التقارير، وقد أشارت إلى ذلك في إحاطتها الإعلامية اليوم.

وتبين من الاستعراض أنه في ما يقرب من ثلث الحوادث التي كانت موضوع الادعاءات، لم تقدم العملية المختلطة بياناً كاملاً عن الحقائق، ومن الغريب أن التفاصيل التي عادة ما حذفت كانت تفاصيل تجعل من حكومة السودان أو من يتصرّف بالوكالة عنها جناةً. وأوصى فريق الاستعراض بأن الممارسة التي تتبعها البعثة ”بممارسة الرقابة على نفسها في تقديم تقاريرها إلى المقر يجب معالجتها فوراً“. ينبغي أن تكون هذه النتائج مقلقة جداً لكل عضو من أعضاء المجلس. قدّم المحقق الرئيسي إلى مجلس الأمن إحاطة إعلامية في الآونة الأخيرة، وتحث الولايات المتحدة على اتخاذ إجراءات فورية للتصدي للانتهاكات التي كشف النقاب عنها في هذا التحقيق. وبناء على ذلك، نرحب بالتزام الأمين العام باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أن يكون إبلاغ العملية المختلطة كاملاً ودقيقاً وفي أوانه، وأن تكون مشاركة البعثة مع الجمهور مفتوحة وصريحة ولا تلاعب فيها.

لا تستطيع العدالة وحدها إستعادة الأرواح التي أزهقت أو إصلاح الضرر الناجم عن أعمال القتل والاغتصاب وتدمير المنازل وسبل الرزق. ولكنها تشكل أساساً مهمّاً للتعافي بحيث يتمكّن الناجون من إعادة بناء حياتهم، والمشاركة مشاركة كاملة في مجتمعاتهم المحلية، ووضع أسس سيادة القانون. لا يمكننا ترك شعب دارفور وحده مع حكومة متواطئة وغير مبالية بمعاناته هذه. ويجب أن نواصل إيجاد السبل الكفيلة بتقديم بعض تدابير العدالة للأشخاص الذين انتظروا طويلاً جداً من أجل أن يروا معاقبة مقترفي الجرائم المرتكبة ضدهم، وما زلنا ندعو حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور إلى التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية على النحو المطلوب بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

لقد كانت كلمات المدعية العامة اليوم واضحة وصريحة وتحذيراتها مثيرة للقلق. ولقد تكلمت عن خطورة تجميد التحقيقات بسبب استمرار الافتقار إلى التعاون، وأعمال العرقلة والتخويف – وجميع ذلك يجري وسط استمرار الهجمات على المدنيين. إن خطورة دخول هذه القضايا في حالة جمود يجب أن تكون إنذارا. وقد تكلمت عن عدم إحراز التقدم، وهذا ببساطة يعني أن لا شيء تقريباً يحدث فيما يتعلق بالنهوض بالعدالة من أجل أهل دارفور. وهذه مهزلة. إذا كانت هذه القضايا قد تذخل في حالة جمود، فعلينا جماعياً وبشكل عاجل أن نستيقظ من نومنا.

السيدة جاكوبوني (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر المدعية العامة فاتو بنسودة على تقريرها وعلى إحاطتها الإعلامية عن الحالة في دارفور.

سيصادف العام المقبل مرور ١٠ سنوات على إحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية – ١٠ سنوات استمرّت خلالها معاناة أهل دارفور. وتتسم الأزمة الأمنية والإنسانية في دارفور بوجود حالات العنف والتشريد

والإفلات من العقاب التي تنتشر على نطاق واسع. فأكثر من ٠٠٠ ٣٥٩ شخص قد شردوا مؤخرا بسبب الهجمات التي تشنها الميليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك قوات الدعم السريع. كما أن الاشتباكات المسلحة التي تستهدف الأشخاص المشردين خارج مخيمات المشردين داخلياً وداخلها هو مصدر آخر للقلق البالغ. لا يزال حفظة السلام عرضة للهجمات في جميع أنحاء دارفور. وحدث في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر مقتل أربعة من حفظة السلام، الأمر الذي رفع العدد الإجمالي إلى ٦١ منذ بداية بعثة حفظ السلام في السودان. وندعو حكومة السودان إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان أمن أفراد حفظ السلام وحرية تنقلهم.

ونشكر المدعية العامة على المعلومات بخصوص الأعمال التحضيرية لمحاكمة عبد الله باندا أبكر نورين. ومن المخيب جداً للآمال أنه لم يتسنَّ البدء بالمحاكمة في الشهر الماضي بسبب عدم التعاون من جانب حكومة السودان وكذلك من السيد باندا. وما زال وفد بلدي يأمل في أن تسير المحاكمة قدماً وأن تصبح إنجازاً كبيراً في تحقيق العدالة للعديد من الضحايا في السودان.

وما زلنا نشعر بالقلق إزاء التقارير عن عمليات الاغتصاب الجماعي لـ ٢٠٠ من النساء والفتيات في تابت بشمال دارفور. ولطالما اتسم النزاع في دارفور بالعنف الجنسي والجنساني. وتتطلّب هذه الادعاءات إجراء تحقيق كامل ومحايد ودون عوائق. ونحن ندعو حكومة السودان إلى تمكين العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (يوناميد) من الوصول الكامل حتى تتمكن من الوفاء بولايتها على النحو الأكمل في التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في تابت.

إن الإفلات من العقاب عامل أساسي في جعل الاعتداءات ضد المدنيين متاحة لمن يواصلون الإضرار بالمدنيين في دارفور. لا يمكن لمناخ الإفلات من العقاب السائد أن يستمر، لأن العنف يولد مزيداً من العنف. إن جميع مرتكبي انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الجرائم الخطيرة التي تقع في نطاق اختصاص المحكمة، يجب أن يمثلوا أمام العدالة. لقد دعا مجلس الأمن مراراً الحكومة السودانية إلى ضمان المساءلة وتقديم الجناة إلى العدالة. لكن التقدم المحرز، مع ذلك، لا يزال متواضعاً. وينبغي لحكومة السودان أن تفعل المزيد لإنهاء الهجمات ضد المدنيين وكفالة المساءلة وضمان العدالة للضحايا.

وما زال مكتب المدعية العامة يواجه العديد من التحديات في الوفاء بولايته. ونكرر دعوتنا إلى حكومة السودان للوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وللتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بإنفاذ أوامر إلقاء القبض التي أصدرتها المحكمة. وكما يذكرنا تقرير المدعية العامة، لا يزال هناك نقص في التعاون ليس فقط من جانب حكومة السودان، ولكن من جانب الدول الأخرى في المنطقة أيضاً. وندعو جميع الدول، حتى وإن لم تكن طرفاً في نظام روما الأساسي، إلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية على النحو المطلوب في قرارات مجلس الأمن، وإلى الوفاء بالتزاماتها بإلقاء القبض على المشتبه فيهم وتسليمهم إلى المحكمة.

نقطتي الأخيرة هي بشأن تقديم العملية المختلطة للتقارير. نرحب بالاستعراض الذي أجري في ما يخص الادعاءات المتعلقة بالقصور من حيث تقديم التقارير من جانب العملية المختلطة ونرحب بالجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام لتعزيز وتوحيد إجراءات الإبلاغ.

وتقديم تقارير دقيقة وفي الوقت المناسب بشأن الحالة في دارفور أمر ضروري ليس من أجل حماية المدنيين فحسب، وإنما أيضا من أجل الوفاء بولاية المدعية العامة، ولا سيما في رصد ما يمكن أن يشكل جرائم ضد الإنسانية بموجب نظام روما الأساسي.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد على دعم ليتوانيا الكامل، وتعاونها مع المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في الاضطلاع بولايتها الهامة.

السيد أوه جون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أتوجه بالشكر للسيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على تقريرها وإحاطتها الإعلامية بشأن التطورات الأخيرة في قضية دارفور.

وكما أشار المتكلمون السابقون، فقد مضى ما يقرب من ١٠ سنوات على إحالة مجلس الأمن للحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية بوصفها الإحالة الأولى من هذا القبيل. ونثني على الجهود التي بذلها مكتب المدعية العامة على مدار عقد من الزمان في متابعة التحقيقات والأنشطة القضائية. ولكن على الرغم من هذه الجهود، فإن الآمال العريضة الأولية لإرساء العدالة الجنائية الدولية ووضع حد للإفلات من العقاب لم تتحقق، ويعزى ذلك بصورة رئيسية إلى عدم التعاون، مقترنا بتفاقم الحالة الأمنية في دارفور. ونرى أن الوقت قد حان لأن تجري المحكمة ومجلس الأمن مداولات بمزيد من النشاط بشأن الخيارات العملية للتعامل مع هذه المسألة، ولا سيما التصدي للأسباب الأساسية للافتقار إلى التعاون من جانب حكومة السودان والدول الأخرى. فلقد تعلمنا بمرور السنين أن مجرد التنديد بعدم التعاون أو توجيه اللوم إلى الأطراف غير المتعاونة لا يكفي لتشجيع السلطات والأطراف المعنية على اتخاذ الإجراءات اللازمة.

ويوضح التقرير المتعلق بالأنشطة الجارية للمحكمة في دارفور أن المحكمة تسعى جاهدة إلى القيام برصد قوي للجرائم المزعومة ضد المدنيين وحفظة السلام والأشخاص المشردين داخليا. ونرحب أيضا بإيلاء مكتب المدعية العامة اهتماما خاصا لمسألة الانتشار الواسع النطاق للجرائم الجنسية والجنسانية، لا سيما للادعاءات بوقوع جرائم اغتصاب جماعي في منطقة تابت. وينبغي أن تكون المدعية العامة قادرة على الاستمرار في إجراء تحقيق شامل يتسم بالشفافية دون تدخل.

وفيما يتعلق بالادعاءات الواردة في التقرير المقدم من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فإننا نرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل التوصل إلى حقيقة القضية من خلال إنشاء فريق الاستعراض. ويحدونا الأمل في أن تُنفذ توصياتها على النحو الواجب.

وفي الختام، فإننا نؤيد جميع الجهود التي يبذلها مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية لإنهاء حالات الإفلات من العقاب وكفالة المساءلة في دارفور أو في أي مكان آخر من العالم.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): نرحب بعقد هذه المناقشة وبحضور المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، السيدة فاتو بنسودة، فضلا عن تقديمها للإحاطة الإعلامية العشرين عن الحالة في دارفور عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

ونلاحظ مع القلق أن الحالة الإنسانية والأمنية في دارفور قد تدهورت بالنظر إلى المعلومات الواردة في التقرير السابق (انظر S/PV.7199). ونشعر بالجزع إزاء حقيقة أنه حتى الآن في عام ٢٠١٤، تجاوز عدد المشردين داخليا ٠٠٠ ٤٠٠ شخص، ذلك بالإضافة إلى ما يزيد على مليون من المشردين داخليا منذ اندلاع الصراع في دارفور.

واستنادا إلى إيماننا الراسخ بأن المحكمة الجنائية الدولية تمثل خطوة رئيسية في المضي قدما نحو مكافحة الإفلات من العقاب، نود أن نؤكد من جديد دعمنا للمحكمة وللعمل الذي تقوم به المدعية العامة لها. ونحث المدعية العامة على مواصلة رصد مختلف الجرائم التي يُدعى أنها ارتكبت في دارفور على النحو المفصل في التقرير، وهو الأمر الذي يُنتظر أن يشمل على ما يبدو – في جملة أمور – عمليات القصف الجوي

للمدنيين؛ والجرائم الجنسية والجنسانية؛ والجرائم المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية.

ويشعر بلدي بقلق خاص إزاء تكرار جرائم العنف الجنسي والتي يجري التعامل معها في ظل سيادة ثقافة الإفلات من العقاب. ومن ثم، فإننا نؤكد من جديد أنه يقع على عاتق حكومة السودان مسؤولية التحقيق في جميع الادعاءات، وفي الوقت نفسه، ضمان حرية التنقل لموظفي العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بغية تناول هذه التقارير على النحو الواجب.

كما يحيط تقرير المدعية العامة علما بموجز تقرير فريق الاستعراض بشأن وجود ادعاءات بالتلاعب في عرض التقارير المتعلقة بدارفور. ونسلط الضوء على تجاوب الأمين العام في التعامل مع طلب المدعية العامة الوارد في تقريرها الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١٤. ونأمل في أن يساعد تنفيذ التدابير التي اقترحها الفريق، إلى جانب توصياته الأخرى، على منع تكرار مثل هذه الحوادث.

والمجلس عليه التزام خاص إزاء الحالة في دارفور وحيال المحكمة الجنائية الدولية. وفيما يخص القضايا المحالة من المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية، يود بلدي مرة أخرى التشديد على الأهمية الحيوية لضمان أن يتابع المجلس التقدم المحرز في كل قضية من أجل مساعدة المحكمة في زيادة فعالية وكفاءة عملها فيما يتعلق بالمساءلة عن ارتكاب أكثر الجرائم وحشية ضد الإنسانية.

من الممكن تحسين التعاون بين مجلس الأمن والمحكمة. وفي هذا الصدد، نحث المجلس مرة أخرى على الرد على البلاغات الثمانية التي قدمتها المحكمة بشأن مسألة عدم الامتثال. وفي السياق نفسه، وإذ ندرك أن النجاح في إجراء أي تحقيق يتوقف على تعاون جميع الدول المعنية، نكرر دعوتنا لجميع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وكذلك الدول غير الأطراف، للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن الحالة في دارفور.

السيد ستيئلان (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر المدعية العامة على تقريرها العشرين وعلى إحاطتها الإعلامية.

تذكرنا المدعية العامة بنسودة مرة أخرى بأنه بعد ما يقرب من ١٠ سنوات على اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، لا يزال السكان المدنيون في دارفور يشكلون هدفا لكل من الحكومة والميليشيات المسلحة، وأن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور غير قادرة بصورة كاملة على تنفيذ ولايتها في حماية المدنيين.

ونتشاطر الشواغل التي تكرر الإعراب عنها في تقرير المدعية العامة، على النحو الوارد في القرار ٢١٧٣ (٢٠١٤)، والتي تشمل استمرار القصف الجوي من جانب القوات الجوية السودانية والذي يخلف ضحايا من المدنيين بشكل مباشر وغير مباشر؛ وشن هجمات على المدنيين من جانب قوات الأمن السودانية التي زاد عدد أفرادها والذين يُحتمل أن يكون من بينهم قُصر؛ واستمرار الاشتباكات بين القبائل بسبب صعوبة الوصول إلى الموارد الطبيعية، سواء في دارفور أو بسبب تدخل ميليشيات الجنجويد المسلحة؛ واستمرار القوات المسلحة الحكومية في ارتكاب جرائم اغتصاب وعنف جنسي؛ والتهديدات التي يتعرض لها أعضاء المعارضة السياسية والعاملون في المجال الإنساني وموظفو المنظمات غير الحكومية؛ والعقبات العديدة التي تعترض إيصال المعونة إلى السكان المدنيين بمعرفة المنظمات المسؤولة عن المساعدة الإنسانية والعملية المختلطة في ممارسة ولايتها؛ واستمرار التشريد القسري للمدنيين بسبب أعمال العنف المستمرة وتصاعد الصراع المسلح.

وحسبما تشير السيدة بنسودة أيضا، فإن أوامر القبض التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية لا يجري تنفيذها دائما.

فلا يزال خمسة أفراد متهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وفي إحدى القضايا، بارتكاب جرائم إبادة جماعية هاربين من المحكمة. ولا يزال معظمهم يتقلد مناصب عليا في الدواوين الحكومية في السودان. وحالة الإفلات من العقاب هذه لا يمكن إلا أن تشجع على المزيد من الانتهاكات.

والردود على هذه الحالة معروفة جيدا للمجلس منذ فترة طويلة. ويتطلب وضع حد للأشكال المتعددة للعنف والجريمة، أولا وقبل كل شيء، النجاح في التوصل إلى تسوية سياسية وتنفيذها، وهي التسوية التي تشمل كلا من الحكومة والمجموعات المتمردة. وفي هذا الصدد، فإنه مما يثلج الصدر بدء مفاوضات في أديس أبابا في تشرين الثاني/نوفمبر بين حكومة السودان والمتمردين في دارفور. ومع ذلك، لم تؤد تلك المحادثات حتى الآن إلى إحراز تقدم ملموس على أي صعيد على الرغم من الجهود التي يبذلها فريق رفيع المستوى من الاتحاد الأفريقي، والذي ندعمه. ويحدونا الأمل في أن يؤدي ذلك إلى وقف لإطلاق النار والذي سيؤدي إلى التوصل لحل سياسي كما يتوقع مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي.

والمطلب الثاني هو التمكين من حماية المدنيين بشكل فعال ومن قدرة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دار فور على تنفيذ ولايتها. ويستبعد استمرار أعمال العنف وانعدام الأمن أي أفق لتحقيق الاستقرار أو إعادة الإعمار على المدى الطويل. ولا تزال الآثار الإنسانية للأزمة خطيرة على نحو متزايد، مع فرار أكثر من ٤٣٠ ٠٠٠ شخص من ديارهم منذ كانون الثاني/يناير بسبب القتال الدائر في دار فور، إضافة إلى مليونين من المشردين داخليا لفترة طويلة. ويستمر ارتكاب أعمال العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء، فضلا عن أعمال النهب، كما تتواصل الهجمات على أفراد العملية المختلطة.

والمطلب الثالث هو توفير إمكانية الوصول بدون عائق إلى السكان المدنيين والمشردين داخليا. وفي ذلك الصدد، نشعر بالأسف لأن العملية المختلطة لا تزال خاضعة لفرض قيود على إمكانية الوصول في تحقيقاتها في ادعاءات ارتكاب الاغتصاب الجماعي في قرية تابت في أواخر تشرين الأول/أكتوبر. ومن الضروري أن يضمن للعملية المختلطة حرية الوصول بدون عائق إلى منطقة تابت، وأيضا إلى كامل منطقة دار فور.

ويتمثل المطلب الرابع في ملاحقة الجناة ومكافحة الإفلات من العقاب بشكل فعال. وفي ذلك الصدد، تؤكد الإحاطة الإعلامية نصف السنوية الجديدة على أن مكتب المدعية العامة لم يستبعد اتخاذ أية تدابير لمكافحة الإفلات من العقاب في السودان، سواء كانت عمليات تحقيق أو أوامر بإلقاء القبض أو تحديد موعد للنظر في الدعوى الأولى المقرر رفعها ضد أحد قادة التمرد، التي كان محددا لها أصلا تشرين الثاني/نوفمبر هذا العام، للمحاكمة على هجمات ضد أفراد حفظ السلام في حسكنيتة. وكما يعلم المجلس، فإنه لم يتسن إجراء المحاكمة بسبب غياب المتهم، الذي صدر بحقه على النحو الواجب أمر بإلقاء القبض. وكما ذكرت المدعية العامة، فإن السودان، وهو مطالب بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ومكافحة الإفلات من العقاب، لم يتخذ أي إجراء لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم في دار فور. ومن المتوقع إصدار حكم جديد من المحكمة لعدم تعاون السودان، بالرغم من كون أحكام القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) تتطلب ذلك التعاون.

أما المطلب الأخير فهو تقييد الاتصالات مع الأشخاص الخاضعين لأوامر بإلقاء القبض أصدرتها المحكمة بحق من ترى أنهم أساسيين، وفقا للمبادئ التوجيهية للأمين العام. وتناشد فرنسا الأمم المتحدة بأسرها العمل على تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية. وفي هذا السياق، على المجلس مواصلة التعبئة على جبهتين. أولا وقبل كل شيء، على المجلس أن يحث الأطراف على وقف جميع أعمال العنف ضد المدنيين. وذلك يتطلب الاتفاق من جانب جميع أعضاء المجلس على تدهور حالة المدنيين التي وصفتها

المدعية العامة مرة أخرى في تقريرها. كما يتطلب تمكين العملية المختلطة من التنفيذ الكامل لولاياتها، بضمان حرية التنقل الكاملة لها وبدون عوائق. ويجب أن تضطلع العملية المختلطة بولايتها بفعالية أكبر. ولكي يتحقق ذلك، على العملية المختلطة أن تواصل تنفيذ الاستعراض الاستراتيجي الذي وافق عليه المجلس في نيسان/أبريل، وهو الاستعراض الذي جعل الحماية أحد مجالات التركيز الرئيسية لأعمال العملية المختلطة، إلى جانب دعم التوصل إلى حل سياسي وأعمال الوساطة المحلية. وحالما تقدم مرة أخرى في شباط/فبراير توصيات الأمانة العامة بشأن المراحل المقبلة لتطور العملية المختلطة، ينبغي للمجلس أيضا النظر في التعديلات التي ستكون مطلوبة إذا أريد للعملية المختلطة أن تسهم إسهاما حقيقيا في تحسين حالة المدنيين على أرض الواقع.

ثانيا، يتعين أن يكون تعاوننا مع المحكمة الجنائية الدولية تعاونا فعالا ويجب أن نكفل تنفيذ أوامر إلقاء القبض، وهذا شرط ضروري إذا أريد للمحكمة أن تتمكن من الاضطلاع بولايتها. وعلى المجلس الرد حينما تخطره المحكمة بحالات عدم التعاون، وعلى جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والمنظمات الدولية أن تبقى على استعداد للرد على تلك الحالات.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سأدلي الآن ببيان بصفتي الوطنية ممثلا لتشاد.

أود أن أشكر السيدة فاتو بنسودة، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، على بيانها وأن أهنئها على جودة تقريرها، الذي يقيم تدهور الحالة الأمنية في دار فور في عام ٢٠١٤ ولا سيما الآثار السلبية التي تحدثها على المدنيين.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لاحظ مكتب المدعية العامة انخفاضا في عمليات القصف الجوي، بالرغم من أن أعمال العنف القبلي بسبب التنافس على الأرض والموارد الطبيعية قد ازدادت وأحدثت آثارا خطيرة على المدنيين الأبرياء. كما أن هناك تقارير تزعم وقوع ٤٢ حادث اغتصاب لـ ٣٤٠، امرأة، يفترض مسؤولية القوات الحكومية والمليشيا عن ٣٠٠ منها. وفيما يتعلق بمسألة الحالات المزعومة لاغتصاب ٢٠٠ امرأة في قرية تابت، وبالنظر لكون الحكومة تنفي بشكل كامل ولعدم جود تأكيد لوقوع هذه الحالات من مصادر مستقلة أخرى، فإننا نرى أنه لا يمكن إيضاح الحالة إلا بإجراء تحقيق مستقل ومحايد بصورة أكبر.

وجرت الإشارة أيضا إلى العديد من حالات انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، عمليات اعتقال زعماء الأحزاب السياسية والطلاب. ونحن نرى أن الإفراج عنهم يمكن أن يساعد في تنقية الجو السياسي وتحسين الحوار بين الحكومة السودانية والمعارضة. وفي ذلك الصدد، نناشد الحكومة أن تمنح أولوية للتوصل إلى حل شامل للأزمة. ونشعر بالأسف لأن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية لا يزالون يستهدفون من الأشخاص المسلحين ونناشد حكومة السودان ملاحقة مرتكبي الهجمات على قوات حفظ السلام وتقديمهم إلى العدالة.

ولم يطرأ أي تحسن على حالة المدنيين؛ بل في بعض الحالات تدهورت هذه الحالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي. ونحن ندين أعمال العنف، بصرف النظر عن مصادره ومهما كانت الظروف، ولا بد من مساءلة الجناة عن أعمالهم. ونحيط علما بجهود الحكومة السودانية لتحسين الحالة ونحثها على مواصلة الوفاء بالتزاماتها نحو مواطنيها بكفالة الأمن والعدالة لهم. ومن الأهمية بمكان أن نشير إلى أنه لوضع حد لمعاناة السكان المدنيين، يجب وقف الحرب في دار فور. وفي ذلك الصدد، نؤكد على أهمية دعم عملية السلام الجارية تحت إشراف فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ في السودان وجنوب السودان، بقيادة الرئيس مبيكي. وعلى المجتمع الدولي ممارسة الضغط على حكومة السودان وجماعات المتمردين على السواء بغية تعزيز المصالحة الوطنية والحوار.

وأخيرا، ندعو المجلس إلى النظر في الحالة في دار فور في سياق الحالة الشاملة في السودان، مع الأخذ بعين الاعتبار جميع الاتفاقات التي وقعت عليها أطراف النزاع المختلفة، فضلا عن جهود الوساطة التي تبذل من خلال المنظمات الإقليمية، لا سيما الاتحاد الأفريقي.

استأنف مهامي الآن بصفتي رئيس المجلس.

بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٠.